

المقنع

[142] بتسليمة واحدة، تقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وسورة (1). فإن بعض
السورة في كل ركعة فلا تقرأ في ثانيها (2) * (الحمد) *، وقرأ السورة من الموضع الذي
بلغت، وامتى أتممت سورة في ركعة، فقرأ في الركعة الثانية * (الحمد) * (3). وإذا أردت
أن تصلّيها فكبر ثم اقرأ: الحمد وسورة، ثم اركع، ثم ارفع رأسك من الركوع بالتكبير،
واقراً: فاتحة الكتاب وسورة، ثم اركع الثانية، ثم ارفع رأسك من الركوع بالتكبير، فقرأ
فاتحة الكتاب وسورة، ثم اركع الثالثة، ثم ارفع رأسك من الركوع بالتكبير فقرأ فاتحة
الكتاب وسورة، ثم اركع الرابعة، ثم ارفع رأسك من الركوع بالتكبير، فقرأ فاتحة الكتاب
وسورة، ثم اركع الخامسة، فإذا رفعت رأسك من الخامسة، فقل: سمع الله لمن حمده. ثم تخر
ساجدا فتسجد سجدتين، ثم تقوم فتصنع في الثانية مثل ذلك، ولا تقل: سمع الله لمن حمده، ثم
تصلي ما بقي وهي خمس ركعات تمام العشرة كما وصفت لك، وفي العاشرة إذا رفعت رأسك من
الركوع فقل: سمع الله لمن حمده، _____ 1 - عنه
المستدرک: 6 / 172 ح 6 وفي البحار: 91 / 163 ح 16 عنه وعن الهداية: 35 مثله. ويؤيد
صدره ما في فقه الرضا: 135 وكذا في الكافي: 3 / 464 ح 3 و الفقيه: 1 / 341 ح 4، وص 346
ح 21 والتهذيب: 3 / 155 ح 2 عن معظمها الوسائل: 7 / 486 - أبواب صلاة الكسوف والآيات - ب
2 ح 1 و ح 2. وفي التهذيب: 3 / 155 صدر ح 5 نحو ذيله، وكذا في دعائم الاسلام 1 / 200 عنه
البحار: 91 / 166 2 - " ثانيهما " المستدرک 3 - عنه المستدرک: 6 / 172 ضمن ح 6 وفي
البحار: 91 / 163 ضمن ح 16 عنه وعن الهداية: 35 مثله. وانظر الكافي: 3 / 463 ذيل ح 2
والفقيه: 1 / 346 ح 25 والتهذيب: 3 / 156 ذيل ح 7 عنها الوسائل: 7 / 494 - أبواب صلاة
الكسوف والآيات - ب 7 ح 6، وص 495 ح 7 وانظر دعائم الاسلام: 1 / 201 عنه البحار: 91 / 167
